

قرار رقم (٧٢) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢١

**بشأن الترخيص لشركة / الأهلي فاروس لتداول الأوراق المالية ش.م.م
لمزاولة نشاط / التعامل والوساطة والسمسرة في السندات المضاف الى فرضها
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٧٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٥**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٧٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـرر

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة / الأهلي فاروس لتداول الأوراق المالية ش.م.م لمزاولة نشاط التعامل والوساطة والسمسرة في السندات المضاف الى غرضها إعمالاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح